

صلح حقوق رقم (846/2025)

د. محمد عبد الله
الدعوى مسرفاً ومحافظة
محافظة مستندات
سبي

لدى محكمة صلح حقوق بيت لحم الموقرة،،

المدعية: شركة بنك القاهرة عمان المساهمة العامة المحدودة المسجلة لدى وزارة الاقتصاد الوطني تحت الرقم (562800078)/رام الله- الماصيون.
وكلاؤها المحامون مهند عساف أشرف الفار ومحمد حداد وإيمان شبانة وخليل الخطيب وتالي ناطور والمعتصم صقر ورلى ابوحمام
ومحمود عابد (مجتمعين و/أو منفردين).

بريد الكتروني (info@ittqanlaw.com) هاتف رقم (02-2986444).

المدعى عليه: علاء الدين اسامه يوسف العسكري حامل هوية رقم (854427002)، وعنوانه لغايات التبليغ: طولكرم، الحي الجنوبي، الشارع
الجنوبي، بالقرب من مدرسة العمرية، هاتف رقم (0598509428).

موضوع وقيمة الدعوى: مطالبة مالية بمبلغ (6357.31) ستة الاف وثلاثمائة وسبعة وخمسون شيكل وواحد وثلاثون أغورة.



وقائع وأسباب الدعوى:

أولاً: للمدعية في ذمة المدعى عليه مبلغ (6357.31) ستة الاف وثلاثمائة وسبعة وخمسون شيكل وواحد وثلاثون أغورة مترتب ومستحق الاداء
بموجب تسهيل مصرفي حصل عليه المدعى عليه من المدعية من خلال حسابه تحت الطلب/ جاري شيكل (كشف حسابه) والذي كان يحمل
الرقم (20670025) وبعد إدخال أنظمة الكمبيوتر الحديثة اصبح يحمل الرقم (660000934388) والمفتوح لدى المدعية/ فرع طولكرم.

ثانياً: نتيجة حصول المدعى عليه على التسهيل المصرفي المذكور والمشار إليه في البند (أولاً) أعلاه واستغلاله، فقد ترصد في ذمة المدعى عليه
لصالح المدعية المبلغ المدعى به والبالغ (6357.31) ستة الاف وثلاثمائة وسبعة وخمسون شيكل وواحد وثلاثون أغورة، وهذا المبلغ يمثل
قيمة المديونية القائمة والمترتبة في ذمة المدعى عليه لصالح المدعية نتيجة حصول المدعى عليه على التسهيل المصرفي المشار إليه في البند
(أولاً) واستغلاله حتى تاريخ إغلاق الحساب الواقع في (2025/05/01) ولا زالت ذمة المدعى عليه مشغولة لصالح المدعية بهذا المبلغ حتى
تاريخه.

ثالثاً: طالبت المدعية المدعى عليه بضرورة دفع المبلغ المترصد في ذمته والمدعى به إلا أنه ممتنع عن الدفع دون وجه حق ودون أي مبرر واقعي
و/أو قانوني رغم الإستحقاق والمطالبات المتكررة له بذلك مما اضطر المدعية لإغلاق الحساب حسب الأصول بتاريخ (2025/05/01)
واقامة هذه الدعوى.

الصلاحية: محكمتم الموقرة صاحبة الصلاحية والاختصاص للنظر والفصل في هذه الدعوى نظراً لقيمتها وسنداً لأحكام البند (24) من الشروط
والأحكام العامة لفتح الحسابات المرفقة مع لائحة الدعوى كجزء لا يتجزأ منها.



بإدنا

الطلب: لما تقدم من أسباب و/أو لما تراه محكمتكم الموقرة من أسباب أخرى فإن المدعية تلتمس ما يلي:

1. تبليغ المدعى عليه نسخة من لائحة الدعوى ومرفقاتها وتعيين موعد جلسة ودعوته للمحاكمة حسب الأصول والقانون.
2. غب المحاكمة والنهت بالحكم بإلزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعية المبلغ المدعى به والبالغ (6357.31) ستة الاف وثلاثمائة وسبعة وخمسون شيكل وواحد وثلاثون أغورة وتضمن المدعى عليه كافة الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة والفائدة القانونية بحدها الأعلى من تاريخ إغلاق الحساب الواقع في (2025/05/01) وحتى السداد التام.

مع الاحترام،،،

تحريراً في: / / 2025م.

وكيل المدعية

محمود حمادة

المرفقات: 1. صورة عن وكالة عامة. 2. حافظة مستندات.



نقابة المحامين الفلسطينيين / رام الله
نصاق على صحة ختم وتوقيع المحامي **يوسف نساني**
التاريخ: 2011 14 15 رقم الايصال: 333
اسم الموظف: **ناربه ح** التوقيع: **يوسف نساني**

وكالة عامة

أنا الموقع أسمي أدناه يوسف حنا لويز يوسف نسناس والمعروف باسم "يوسف حنا نسناس" حامل هوية رقم (080282320) بصفتي المفوض بالتوقيع عن شركة بنك القاهرة عمان مساهمة عامة محدودة والمسجلة لدى مراقب الشركات في وزارة الاقتصاد الوطني في السلطة الوطنية الفلسطينية في سجل الشركات الأجنبية تحت الرقم (56280078) بتاريخ 10/10/1994 والمشار إليها فيما يلي (الشركة)، وكلت وأقمت وعينت بموجب هذه الوكالة بصفتي المذكورة أعلاه المحامي مهند سعيد محمود عساف من رام الله حامل هوية رقم (941755993) وكيلًا قانونيًا عن الشركة أمام جميع المحاكم ودوائر النيابة العامة على اختلاف أنواعها ودرجاتها ووظائفها سواء بصفة مدعي/ مدعى عليه/ شخص ثالث مشتكي/ مشتكى عليه للمطالبة بأي مبالغ/ حقوق مع الرسوم والمصاريف والفوائد وأتعاب المحاماة وفي تبليغ وتبلغ الأوراق القضائية وفي طلب إيقاع الحجز التحفظي/ الإجرائي/ التنفيذي وفي فك الحجوزات القضائية/ القانونية/ التحفظية/ التنفيذية/ الاجرائية وفي الاعتراض/ اعتراض الغير وفي تقديم اللوائح واللوائح الجوابية ولوائح الدفاع والطلبات وتوقيعها وفي المصالحة في الدعاوى و/أو إسقاط الحق الشخصي فيها وفي طلب إعادة المحاكمة وفي طلب رد القضاء وتعيين قسيم وفي تقديم الاستئناف والنقض والاستدعاءات والطلبات واللوائح للطعن في القرارات القضائية والاجرائية والتنفيذية والإدارية الصادرة عن السلطات الحكومية/ المحلية/ مراقب و/ أو مسجل الشركات/ مسجل العلامات التجارية وأي جهات أخرى وفي نقل الدعاوى وتوقيفها وإسقاطها والمصالحة فيها أو تركها تركاً مبرراً للحق أو غير مبرر وتوجيهه اليمين الحاسمة والنكول عنها وفي التحكيم وانتخاب المحكمين والخبراء والمميزين وفي طلب المحاسبة وفي تنفيذ الأحكام لدى دوائر الإجراء/ التنفيذ وفي طلب حبس العدينين وقبض ما ينتج عن الأحكام وفي تنظيم وتوقيع وتنفيذ سندات الدين المنظمة لدى كاتب العدل و/أو دوائر تسجيل الأراضي في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية وفي رهن وبيع الأموال المنقولة وغير المنقولة الموضوعة تأميناً لصالح الشركة سواء في المزاد العلني أو بأي طريقة أخرى وفي الإقرار بالحق والإبراء منه والتنازل عنه واجراء التسوية وفي توجيه الإخطارات / الإنذارات العديلية وغير العديلية وفي مراجعة جميع الدوائر الرسمية وغير الرسمية والحكومية والهيئات البلدية والمحلية وسلطة النقد الفلسطينية والشركات ومراقب و/أو مسجل الشركات ومسجل العلامات التجارية وأي جهات ذات علاقة بخصوص الأمور الواردة في هذه الوكالة وفي اتخاذ جميع الإجراءات القانونية المتعلقة والناشئة عن الأمور أعلاه والقيام بجميع ما من شأنه أن يحفظ حقوق الشركة بهذا الخصوص مع حقه بتوكيل وإنابة المحامين في كل أو بعض ما وكل به وكالة مفوضة لرأيه وقوله وفعله طالباً من حضرة الكاتب العدل المحترم التصديق على هذه الوكالة حسب الأصول.

الموكل

عن شركة بنك القاهرة عمان
مساهمة عامة اجنبية

يوسف نساني


أشهد أنا المحامي مهند عساف أنني ففني باعتماد تنظيم هذه الوكالة العامة تحريرها في اليوم الموافق 2011/14/15

عادل رقمه: 7079
بنيامين رجب
مهندس سعيد محمود عساف
موظب اتم تعيينه في ادارة الشركة العامة
عقدت مجلساً اعمالي وتكونه عليه مثلنا فأقر واعترف به
وخصني الشهادتين
وأصطف على صفة تحريرها في

المحامي مهند عساف
Advocate
السلطة الوطنية الفلسطينية
مجلس القضاء الأعلى
مجلس المحاكم
شهادة
رسم
رقم
تاريخ
توقيع


دولة فلسطين - رام الله
قلم الحقوقية
وردت بتاريخ 2025-12-2

التوقيع



السلطة الفلسطينية

وزارة الاقتصاد الوطني
مسجل الشركات



شهادة تسجيل شركة مساهمة عامة اجنبية صادرة عن مسجل الشركات
بالاستناد الى القرار بقانون رقم (42) لسنة 2021م بشأن الشركات.

ومقرها الرئيسي رام الله والبيرة

أشهد بأن شركة بنك القاهرة عمان

المبينة تفاصيل بياناتها أدناه قد سجلت في سجل الشركات مساهمة عامة اجنبية تحت رقم (562800078) بتاريخ 1994/10/10 برأس مال قيمته (190,000,000) دينار أردني

المفوضون بالتوقيع

يوسف حنا نمناس بموجب الوكالة الصادرة عن سفارة فلسطين في
الأردن رقم 525 صفحة 28/05/2005 / المفوض بالتوقيع عن الشركة
في الأراضي الفلسطينية

الغايات الرئيسية

النوع الوساطة النقدية الأخرى


خدمات البنوك التجارية

أسماء أعضاء مجلس الإدارة

اسم	باسون خليل (محمد ياسين)التبوي
حده	عمان
اسم	شركة بنك مصر ش م م وبنيها عاكف عبد الطيب محمد
حده	عمان
اسم	عصام (محمد فاروق) رشدي المهدي
حده	عمان
اسم	سامي عيسى عبد سميرات
حده	عمان
اسم	حسن علي حسين ابو الراض
حده	عمان
اسم	هشام طاهر طاهر المصري
حده	عمان

ملاحظة :

صدرت هذه شهادة الشركة بتاريخ
2024/1/15 بدلا من الشهادة الصادرة
بتاريخ 2023/6/25



15/01/24

تاريخ الطماعة

Permanent Address in Home Country

عنوان السكن الدائم في البلد الأم

Mobile No. رقم الهاتف الخليوي
Postal Code الرمز البريدي
Flat No. رقم الشقة
Street اسم الشارع
City المدينة
Country of Residence بلد الإقامة

Residence Tel. No. رقم هاتف المنزل
P.O.Box No. رقم صندوق البريد
Building Name & No. اسم ورقم البناية
Area اسم الحي/ المنطقة
Nearest Land Mark أقرب معلم بارز
Country of Residence بلد الإقامة

Employment, Profession, & Income Details

بيانات العمل / المهنة والدخل

Industry القطاع التفصيلي
Position الوظيفة
Email address البريد الإلكتروني
P.O.Box No. صندوق البريد
Local Currency العملة
Monthly Income (Other Sources) قيمة الدخل الشهري (من مصادر أخرى)

Sector القطاع
Profession المهنة
Tel No. تلفون العمل
Fax No. رقم الفاكس
Customer Salary قيمة الدخل الشهري
Share Percent نسبة المساهمة
Authorized Signatory's Title صفة المفوض في الشركة

Employers Business اسم صاحب العمل
Employers Address عنوان صاحب العمل
Emp. Start Date تاريخ بداية العمل
Employment Status حالة العمل

Volunteer متطوع
Part Time Employed دوام جزئي
Full Time Employed دوام كامل
Other أخرى
Self Employed العمل ذاتيا
Retired متقاعد
Business Owner صاحب عمل
Unemployed بلا عمل
Freelance مستقل

Correspondence Address عنوان المراسلات

Correspondence Language لغة المراسلات

By Hand باليد
Permanent السكن الدائم
Residence السكن
Working Place مكان العمل

English

عربي

في حال حفظ المراسلات باليد، تأكد من توقيع العميل على سند حفظ المراسلات في ملف العميل

Salary Receipt Mechanism :

آلية استلام الراتب :

Personal Cheque شيك شخصي
Internal Wire Transfer حوالة داخلية
External Wire Transfer حوالة خارجية

Cash نقدا
Banker's Cheque شيك مصرفي
Internal Transfer تحويل داخلي

Other Sources of Income

Rents إيجارات
Interests عوائد ودائع بنكية
Dividends عوائد أسهم / إستثمارات مالية
Other (Please Specify) أخرى (حدد)

مصادر دخل أخرى

Relationship with Customer / Employee

العلاقة مع العميل / الموظف

Do you have Relationship with any Customer / Employee at the Bank? (If Yes) Relationship Type نوع العلاقة

هل لديك علاقة بأحد عملاء / موظفي البنك؟

Other أخرى
Business عمل
Relative قرابة

Yes نعم
No لا

في حال كتابة الإجابة (نعم)

Customer / Employee Name :

اسم العميل / الموظف :

Are you/ one of your relatives a Politically Exposed Person? نعم Yes لا No

هل أنت / أحد أقربائك شخصية ذات نفوذ في الحقل السياسي / الحكومي / القضائي / العسكري؟

Relationship : صلة القرابة. Position :

Name : الاسم المنصب

Reason(s) for Banking with Cairo Amman Bank:

أسباب التعامل مع بنك القاهرة عمان :

Competitive Prices أسعار منافسة
Branches / ATM Network شبكة الفروع والصراف الآلي
Recommended By a Friend توصية من صديق
Other (specify) أخرى (حدد)

Reputation السمعة
Loans القروض
Credit Cards بطاقات الإئتمان
Salary transfer تحويل الراتب

Do you expect to send/ receive transfers: Yes No

هل ستقوم بإرسال/ إستلام حوالات: نعم لا

Are you the Beneficial Owner of this account?

هل أنت المستفيد الحقيقي من الحساب؟

Yes

No

لا

نعم

If YES

إذا كان الجواب نعم

أنا الموقع اسمي من سكان
رقم والمشار إليه فيما يلي "بالقرن" وحيث انني صاحب الحساب/الحسابات ذات الرقم/الأرقام
المتنوع/ة لدى بنك القاهرة عمان المشار إليه فيما يلي (البنك) وذلك بتاريخ م بموجب طلب/طلبات فتح الحساب والشروط،
والأحكام العامة لفتح الحسابات الموقعة بتاريخ م والذي يعتبر هذا السند جزءاً لا يتجزأ منها ويقراً معها كوحدة واحدة وعليه فإنني وأنا بكاه
الصفات المعتمدة شرعاً وقانوناً اقر وأصريح بأنني المالك الفعلي والمستفيد الوحيد من الحساب/الحسابات المشار إليها اعلاه. وأنه لا يوجد مستفيد من الحساب/الحسابات المذكور
اعلاه سواي وان جميع المبالغ المودعة في الحساب / الحسابات المشار إليها اعلاه و/أو التي سيتم إيداعها مستقبلاً هي ملك خالص لي ولا يوجد أي مستفيد آخر منها خلافاً
وان إقرارى هذا قطعي غير قابل للرجوع و/أو الإلغاء او الطعن بأي طريق من طرق الطعن وإنني اسقط حقي بالادعاء بيمين كذب الإقرار و/أو الدفع بعدم القبول و/أو الوفاء
و/أو التمسك بأي دفع شكلي و/أو موضوعي حول ملجاء في هذا الإقرار من أمور واقعية و/أو قانونية متعلقة به أو ناشئة عنه. وإنني أوقع هذا الإقرار/السند التزاماً وإقراراً
مني بما جاء فيه في هذا اليوم الموافق 19/12/2025

Customer's Signature:

توقيع العميل:

If NO

إذا كان الجواب لا

تأكد من توقيع المستفيد الحقيقي على نموذج "بيانات المستفيد الحقيقي من الحساب".

References

المعرفون

Name of a friend or relative in Palestine who do not share you the residence

اسم قريب أو صديق في فلسطين من لا يشاركك في السكن

First Reference

المعرف الأول

Name & Place of Business

اسم ومكان العمل

Position

الوظيفة

Tel. No.

رقم الهاتف

Home Address

عنوان المنزل

Second Reference

المعرف الثاني

Name & Place of Business

اسم ومكان العمل

Position

الوظيفة

Tel. No.

رقم الهاتف

Home Address

عنوان المنزل

Relationship with other Banks

العلاقة مع البنوك الأخرى

Do you deal with other Bank / Financial Institution (s) :

هل تتعامل مع أي بنك / مؤسسات مالية أخرى؟

Yes

No

لا

نعم

Bank / Financial Institution Name:

اسم البنك / المؤسسة المالية :

Bank / Financial Institution Name:

اسم البنك / المؤسسة المالية :

Relationship Type: Credit Cards

بطاقات الإئتمان

Loans

قروض

Other (specify)

أخرى (حدد)

Deposits

ودائع

Basic Account(s) Details

بيانات الحساب الرئيسي

Signature	No.	Currency	Account Type
	1	<input checked="" type="checkbox"/> ILS <input type="checkbox"/> USD <input type="checkbox"/> JOD <input type="checkbox"/> Euro <input type="checkbox"/> Other	<input checked="" type="checkbox"/> Current <input type="checkbox"/> Saving
		<input type="checkbox"/> ILS <input type="checkbox"/> USD <input type="checkbox"/> JOD <input type="checkbox"/> Euro <input type="checkbox"/> Other	<input type="checkbox"/> Saving <input type="checkbox"/> توفير

- Any one of the individuals signing below
 Any two of the individuals signing below
 All of the individuals signing below
 Other Instructions

- أي شخص من الأشخاص الموقعين أدناه
 أي إثنان من الأشخاص الموقعين أدناه
 جميع الأشخاص الموقعين أدناه
 تعليمات أخرى

Signature
 Signature
 Signature
 Signature

الإسم
 التوقيع
 الإسم
 التوقيع
 الإسم
 التوقيع

Account Services

خدمات الحساب

I would like to request the following services

أود / نود طلب الخدمات التالية

- Internet Banking خدمة الإنترنت
 SMS Banking خدمة الرسائل القصيرة
 Other

- Visa Electron فيزا الكترون
 Phone Banking الهاتف البنكي
 أخرى

Conditions

الأحكام والشروط

I hereby confirm receipt of the Terms and Conditions for
 this account and agree and acknowledge that the said
 conditions shall govern the undersigned account(s) with
 effect from the date of opening.

أنا / نحن الموقع / الموقعين أدناه أؤكد / نؤكد استلام الشروط والأحكام العامة لفتح
 الحسابات وأوافق / نوافق وأقر / نقر بأن هذه الأحكام والشروط سوف تحكم حساب /
 حسابات الموقع / الموقعين أدناه لدى بنك القاهرة عمان

Signature
 Signature
 Signature

الإسم
 التوقيع
 الإسم
 التوقيع
 الإسم
 التوقيع

For Bank Use Only

لإستخدام البنك فقط

- تم التأكد من عدم إدراج العميل على القوائم المحظورة
 تم إرفاق نسخه طبق الأصل من الوثائق الثبوتية التالية:

- قائمة التحقق:
 تم التأكد من عدم وجود حسابات أخرى للعميل
 تم التأكد من استكمال كافة البيانات والتواقيع
 صورة عن وثيقة إثبات الشخصية (الهوية / جواز السفر)
 صورة عن وثيقة الإقامة سارية المفعول
 شهادة ميلاد القاصر أو وثيقة إثبات شخصية
 ملحق الهوية يظهر فيها اسم القاصر وتاريخ ميلاده
 قرار وصاية أو ولاية من المحكمة
 وكالة عدلية مصدقة أمام كاتب العدل في حال فتح الحساب بموجب وكالة
 صورة مصدقة عن رخصة المهن سارية المفعول بتاريخ حديث
 وثائق أخرى: عقد أيجار/ فاتورة كهرباء / فاتورة ماء/ فاتورة هاتف/ بطاقة تأمين صحي/ رخصة قيادة السيارة/ شهادة تحويل راتب

تم فتح الحسابات التالية للعميل بالأحرف الأولى:

00000000000000000000

00000000000000000000

00000000000000000000

00000000000000000000

دفعه

اعد الملف

التاريخ:

لإستخدام وحدة خدمات الحسابات:



بنك القاهرة عمّان
Cairo Amman Bank

الشروط والأحكام العامة لفتح الحسابات
الأفراد

تطبق هذه الشروط والأحكام على جميع الحسابات سواء المفتوحة بتاريخ توقيع هذه الشروط والأحكام العامة أو بتاريخ لاحق أو سابق لتاريخ توقيعها .
وتخضع الحسابات للحد الأدنى للرصيد الواجب توافره فيها وكذلك لبدل خدمات كما هو مبين في طلب فتح الحساب أو أي مكان آخر .

التعاريف:

البنك:
الحساب: ويعني الحساب المفتوح من العميل و/أو من يفوضه لدى البنك في أي وقت بالعملة المحلية أو بأية عملة أخرى يسمح بها سواء كان هذا الحساب خاضعا للفائدة أم لا .
الحساب الجاري: ويعني الحساب الذي يسمح فيه بسحب شيكات عليه وغيرها وهو شامل لجميع العملات بين البنك والعميل وفقاً للنماذج المعتمدة لدى البنك .
العميل: ويعني الشخص أو الأشخاص الذين تم فتح الحساب باسمه/باسمائهم .
الوديعة: ويعني المبلغ المودع لدى البنك عند فتح الحساب أو الذي يترصد لمصلحة العميل في الحساب من وقت لآخر .
طلب فتح حساب: ويعني أي نموذج تفويض و/أو طلب والذي بموجبه يفتح البنك حساباً للعميل .
حساب مشترك: ويعني أي حساب يتم فتحه باسم أكثر من شخص واحد .
شخص: ويعني أي شخص طبيعي أو مشاركة أو شركة أو أي تنظيم ذا شخصية قانونية مستقلة .
حسابات الجامعة/الخامدة: يقصد بالحساب الجامد/الخامد لأغراض هذه الأحكام والشروط العامة ما يلي:

1. جميع أنواع الحسابات التي لا توجد عليها أية حركات مدينة أو دائنة من قبل العميل أو وكيله المفوض لفترة زمنية محددة حسب تعليمات البنك أو سلطة النقد الفلسطينية و/أو
1. الحسابات التي لم يستبدل على أصحابها من خلال تعاملاتهم الأخرى مع البنك لفترة زمنية محددة حسب تعليمات البنك أو سلطة النقد الفلسطينية بالرغم من استنفاد كافة وسائل الاتصال بهم . و/أو
3. الحسابات التي تعتبر كافة حساباتها الفرعية بعملاتها المختلفة غير نشطة لفترة زمنية محددة حسب تعليمات البنك أو سلطة النقد الفلسطينية.

1. رقم الحساب:

يخصص لكل حساب رقم ويجب استخدام هذا الرقم على جميع مراسلات العميل مع البنك بخصوص الحساب وعند إجراء أية عمليات إيداع أو سحب من وإلى الحساب.

2. تعليمات وسحوبات العميل :

- 1-2. أية تعليمات متعلقة بالحساب يجب أن تكون خطية وتسلم شخصياً للبنك أو ترسل بالبريد على عنوان البنك على أن تشمل على رقم الحساب المعني وفي حالة موافقة وتنفيذ البنك لأية تعليمات للعميل صادرة بوسائل أخرى فعلى العميل أن يوقع على وثيقة مستقلة تشمل جميع الأحكام التي تنطبق على مثل هذا الترتيب وإذا كانت تعليمات العميل غير واضحة أو إذا تلقت البنك تعليمات متناقضة فيكون للبنك الخيار في تنفيذها أو تنفيذ أي منها حتى يتم حل الغموض أو الخلاف بما يرضى البنك .
2-2. جميع السحوبات من الحسابات يمكن إجرائها وفقاً لنوع الحساب باستعمال شيكات البنك وبما يجيزه وفق تقديره وحده أن يقبل التعليمات الخطية التي تسمح لشخص ثالث بالسحب من الحساب شريطة أن تكون هكذا تعليمات بشكل مقبول للبنك أو أن يوقع العميل على كتاب التفويض المعتمد لدى البنك أو بموجب توكيل عدلي . وللبنك الحق في رفض صرف أي شيك أو سند سحب أو أمر أو تعليمات سحب مزعومة بأنها صادرة عن العميل أو إذا كان توقيع العميل عليها غير مطابق لتوقيعه كما هو معتمد في سجلات البنك .
3-2. وللبنك الحق في رفض صرف أي شيك أو سند سحب أو أمر أو تعليمات سحب إذا كان رصيد الحساب غير كاف أو كانت مبالغ السحوبات تزيد عن مبلغ السحب على المكشوف المسموح في الحساب ومع ذلك فإذا سمح البنك وفقاً لتقديره وحده بأي سحب على المكشوف أو زيادة في السحب على المكشوف فإن نصوص البند (8) أدناه ستنطبق. وإذا سمح البنك بالسحب على المكشوف في أي حاله أو حالات فإن هذا الأمر سوف لن يؤثر على حق البنك برفض السماح بأية سحوبات على المكشوف لاحقاً.
4-2. يتوجب على العميل إبلاغ البنك قبل يومي عمل على الأقل عن أية عملية سحب لمبالغ تزيد عن ١٠٠ الف دولار أو ما يعادلها.

3. الإيداعات في الحساب :

- 1-3. يتم إجراء الإيداعات في الحسابات بالتحويل أو بالحضور شخصياً ويجب أن تستعمل نماذج البنك المعتمدة و/أو أي تعديلات تطرأ عليها عند الإيداع شخصياً ولن تعتبر أية إيداعات متوفرة في الحساب للعميل حتى يتوفر النقد أو ما يمثله ويتم استلامه في مكان عمل البنك . ومع ذلك وبغض النظر عما هو مبين أعلاه فإن البنك مخولاً في أي وقت ووفقاً لخياره وحده أن يرفض أي إيداع و/أو أن يخفض المبلغ المسموح بإيداعه و/أو أن يقيد الإيداع أو أي جزء منه دون أن يتحمل البنك أي مسؤولية ويجب أن يتم الإيداع بنفس عملة الحساب ما لم يوافق البنك على خلاف ذلك.
2-3. أن المودع و/أو العميل مسؤولان عن احتمال وجود ورقة و/أو أوراق نقدية مزيفة/تالفة/غير قانونية من ضمن تلك المودعة بموجب هذا الإشعار وبوافق العميل موافقة مطلقة على حق البنك بالرجوع عليه بقيمتها ودون أي مسؤولية على عاتق البنك .
3-3. يلتزم العميل بعدم إدخال أي مبالغ بنفسه / قبول أي إيداعات / مبالغ من الغير لحسابه إذا كانت مصادر هذه المبالغ / الإيداعات مجهولة و/أو ناشئة عن تعاملات غير قانونية و/أو كان قبولها و/أو إدخالها و/أو إيداعها في الحساب مخالفاً للقوانين المعمول بها بأي صورة من الصور.

4. خصص الأموال وقيدتها في الحساب :

- 1-4. عند قبول البنك للإيداعات غير النقدية فإن البنك يتصرف كوكيل خصص للعميل ولا يتحمل أية مسؤولية لتحقيق ذلك ولا تكون قيمة هذه الإيداعات قابلة ومتوفرة للسحب قبل خصصها من قبل البنك.
2-4. يحتفظ البنك بحقه ودون إشعار مسبق بأن يعكس القيود في الحساب إذا لم يتم خصص قيمة كمبيالات أو سندات سحب أو شيكات أو سحوبات أو أية وسائل قابلة للتحويل تم قيد قيمتها مسبقاً في الحساب. وأن عملية عكس القيود لا تؤثر على حق البنك بأن يحتفظ بالكمبيالات أو السندات أو الشيكات أو السحوبات أو الأوراق غير المدفوعة وأن يمارس جميع حقوقه بخصوص تلك الأوراق .
3-4. لا يتحمل البنك أية مسؤولية أو التزام عن تاريخ الحق المعطى للأموال والسندات والأوراق من قبل البنك المسحوب عليه أو عن التأخير نتيجة البريد أو الاتصالات الأخرى أو عن ضياع البريد أو الشحن السريع أو عن المدد التي يتطلبها نظام التحصيل الخارجي أو عن أي تأخير يتعلق بعملية التحصيل و/أو وقت التحصيل أو عن أية خسارة سواء (مباشرة أو غير مباشرة) وعن العمولات والنفقات التي يتكبدها العميل نتيجة لذلك.
4-4. إذا استلم البنك إشعاراً يفيد بأن الأموال المقيدة في الحساب لم يتم خصصها وقام العميل بالسحب نتيجة قيد الأموال غير المحصلة في الحساب وأدى ذلك إلى جعل الحساب مكشوفاً أو إلى زيادة قيمة السحب على المكشوف أو انخفاض الرصيد عن الحد الأدنى المحدد من قبل البنك فتطبق أحكام البند 8 أدناه.

٤-٥. يحتفظ البنك بحقه ودون الحاجة إلى توجيه إشعار مسبق للعميل بأن يعكس أي قيد تم في الحساب بطريق الخطأ ولا يتحمل البنك أية مسؤولية تجاه العميل عن نتائج أخطاء كهذه، وإذا اكتشف العميل أي خطأ فعليه إخبار البنك فوراً عن ذلك .

٥. النقص في قيمة الأموال في الحساب:

لا يترتب على البنك أية مسؤولية أو التزام مهما كان نوعه تجاه العميل عن أي نقص في قيمة الحساب يحصل بسبب فرض ضرائب على الواردات انخفاض قيمة المبالغ التي تم قيدها بالحساب أو عن عدم توفر هذه المبالغ بسبب قيود على تحويل العملة أو نقلها أو المصادرات أو التحويلات الجبر أو الحجزات أيا كان نوعها نتيجة الاضطرابات الأهلية أو ممارسات السلطات العسكرية أو المغتصبة أو أية أسباب أخرى مهما كان نوعها وطبيعتها طالما هي خارجة عن إرادة البنك.

٦. حق البنك بأجراء التقاص:

تعتبر جميع المبالغ والأوراق المالية والسندات والضمانات والأسهم والبوالص والوثائق والأوراق المصرفية والذهب وأية أموال ذات قيمة وغيرها مهما كان طبيعتها والتي تكون في حوزة البنك أو أي فرع من فروعها باسم العميل وسواء كانت بشكل حساب مهما كان نوعه بما في ذلك محتويات صناديق الأمانات الحديدية أو بخلاف ذلك بأنها ضمانات لدى البنك لتأمين دفع الرصيد الدين المستحق للبنك والناشئ بموجب هذه الشروط والأحكام العامة بموجب أي اتفاقية منح تسهيلات مصرفية مهما كانت يكون العميل قد حصل عليها و/أو أية عقود إيجار لصناديق الأمانات الحديدية، وبوافق العميل على أن تبقى في حوزة البنك بوصفها تأمينات مقابل تسهيلات مصرفية حين تسديد كافة التزامات العميل تجاه البنك بما في ذلك الفوائد المدي والعمولات والمصاريف والنفقات الأخرى المستحقة على العميل، وإذا لم يقم العميل بتسديد هذه الالتزامات عند أول طلب من البنك فإننا/العميل نفوض البنك تفويضاً مطلقاً غير قابل للنقض أو الطعن بإجراء التقاص بينها وبين المحجوزات في حساب التأمينات و/أو أية حسابات أخرى دائنة تع للعميل مقابل تسهيلات مصرفية و/أو أية التزامات مدينة تجاه البنك بعمولات مختلفة وفقاً للأسعار السائدة بتاريخ تسديد الالتزامات المستحقة وذلك دون الرجوع إلى العميل ودون الحاجة إلى إرسال إشعار أو أي إجراء مسبق وان هذا التفويض نهائي ولا يحق للعميل الرجوع عنه إلا بموافقة البنك الخطي

٧. التفويض :

٧-١. يحق للبنك دون الرجوع للعميل ودون أي مسؤولية على البنك أن يقيد على حساب العميل جميع الرسوم والمصاريف والنفقات والفوائد والعمولات والضرائب والطوابع وأية نفقات و/أو مصاريف أخرى مهما كان نوعها أو طبيعتها والتي يتم دفعها أو تحملها نيابة عنه أو تكرر ناشئة عن أي تعامل بينه وبين البنك.
٧-٢. يفوض العميل البنك تفويضاً نهائياً لا رجعة عنه بإعادة راتبتي/رواتبتي من حسابي المفتوح لديكم في حال طلب الجهة / الجهات المحولة للراتب للرواتب ذلك ودون أدنى مسؤولية على البنك وباعتبار أنني صاحب الصلاحية بمنح هذا التفويض أحمل جميع المسؤوليات الواقعية / القانونية مهما كان نوعها والتي قد تترتب نتيجة العمل / التصرف بهذا السند، وإن أي إجراءات / أعمال / تصرفات يقوم بها البنك بالاستناد إلى ه التفويض تعتبر صحيحة وملزمة لي وخالفاً ودون أن يكون لي / خالفائي حق الاعتراض / الطعن / التحفظ عليها و/أو معارضتها بذلك بأوجه من أوجه المعارضة.

٨. السحب على المكشوف وانخفاض الرصيد عن الحد الأدنى :

٨-١. إذا تم كشف الحساب لأي سبب كان :
٨-١-١. يدفع العميل للبنك ويكون البنك مخولاً بأن يقيد على الحساب أية فائدة تستحق على أساس يومي وفقاً لأعلى سعر فائدة يطب من قبل البنك على كشف الحسابات.
٨-١-٢. يكون رصيد السحب على المكشوف مع الفوائد المترتبة عليه قابل للدفع من قبل العميل إلى البنك عند الطلب .
٨-١-٣. يدفع العميل للبنك ويكون البنك مخولاً بأن يقيد على الحساب جميع المصاريف والرسوم والنفقات المتحققة نتيجة ترتيب أو السماح بالسحب على المكشوف هذا.
٨-٢. إذا انخفض رصيد الحساب في أي وقت خلال الشهر ولأي سبب كان عن الحد الأدنى المسموح به لفتح الحسابات الجارية أو التوفير وهو ١٠٠٠ دية أو ما يعادلها بالعملة الأخرى، يكون للبنك مطلق الحق في استيفاء بدل نفقات شهرية لقاء إبقاء الحساب مفتوحاً في دفاتر البنك حسب سياسة البنك وحسب تعليمات سلطة النقد الفلسطينية.

٩. إغلاق الحساب :

٩-١. يحق للبنك في أي وقت من الأوقات بحض اختياره وبمجرد إشعار العميل خطياً بذلك أن يغلق الحساب وان يطلب تسديده فوراً دون بيان أسباب اتخاذ مثل هذا الإجراء ودون أن يترتب عليه أي التزام مهما كان نوعه تجاه العميل نتيجة لقيامه بذلك، كما يحق للبنك وبمجرد إشعار العميل خطياً بذلك أن يغلق الحساب إذا استمر رصيده (صفرًا) لمدة ستة أشهر متتالية. وان العميل يوافق على أن إجراء البنك بإغلاق الحساب سيصبح نافذاً وملزماً له اعتباراً من تاريخ الإشعار المذكور أو من التاريخ الذي يحدده البنك حتى ولو لم يستلم الإشعار المذكور لأي سبب كان. وان العميل يتنازل تنازلاً مطلقاً لا رجعة عنه عن أي حق سواء كان قانونياً أو خلافه يجيز له اتخاذ أي إجراء ضد البنك بخصوص قراره بإغلاق الحساب .
٩-٢. يحق للعميل في أي وقت كان وبمجرد إشعار البنك خطياً بذلك أن يغلق الحساب وان يطلب تسديده من البنك شريطة أن يصبح هذا الإشع ملزماً للبنك من تاريخ استلامه من قبل موظف مفوض في البنك، وشريطة توفر رصيده دائماً في الحساب يكفي و/أو يزيد عن الفوائد و/العمولات المستحقة للبنك والعائدة للحساب المراد إغلاقه.
٩-٣. للعميل الحق بالاعتراض خطياً على الرصيد النهائي وطلب تصحيح الأخطاء المادية في الحساب خلال ستة أشهر من تاريخ إقفاله، وبعد انقضاء هذه المدة لا يتحمل البنك أي مسؤولية قد تنشأ عن تلك الأخطاء.
٩-٤. للبنك الحق بالاعتراض على الرصيد النهائي وطلب تصحيح الأخطاء المادية في الحساب في أي وقت من الأوقات من تاريخ إقفال الحساب.

١٠. أحكام الحسابات الجامدة/الخامدة:

١٠-١. يكون للبنك الحق المطلق والصلاحية الكاملة في حال أصبح الحساب جامداً/خامداً أن يرفض أي إيداع في الحساب و/أو أن يرفض أي سحب لأي مبلغ / مبالغ من الحساب بأي صورة كانت ما لم يتم تفعيل الحساب /الحسابات الجامدة /الخامدة وذلك بتوقيع العميل شخصياً الشخص المفوض قانوناً عن الحساب على طلب خطي لإعادة تفعيل الحساب وفق النموذج المعتمد لدى البنك.
١٠-٢. يقر العميل بحق البنك باتخاذ كافة الإجراءات التي تضمن وجود رقابة فعالة على الحسابات الجامدة/الخامدة وبما يتوافق مع القانون والأعراف المصرفية و تعليمات سلطة النقد ويسقط العميل أي حق له بالاعتراض على ذلك .

١١. التعديل في طبيعة وشروط الحساب:

من المتفق عليه أن يكون للبنك الحق في جميع الأوقات في أن يعدل طبيعة وشروط هذه الشروط والأحكام العامة بمجرد إشعار خطي عادي للعميل بما في ذلك سعر الفائدة والعمولة وأي شروط أخرى لأي حساب، على أن يصبح مثل هذا التعديل ملزماً للعميل من تاريخ الإشعار المذكور أو من تاريخ الإعلان عن ذلك و/أو من تاريخ الشروع بتنفيذ أوامر السلطات المختصة للسلطة الوطنية الفلسطينية أي من التاريخ الذي يحدده البنك حتى ولو لم يستلم العميل الإشعار المذكور لأي سبب كان كما وبحق للبنك في جميع الأوقات أن يعدل أي من / كافة النماذج المستخدمة لكافة التعاملات التي تتم على الحساب دون حاجة لإشعار العميل بذلك .

١٢. كشف الحساب :

- ١٢-١. يصرح العميل وبوافق علي اعتبار قيود وحسابات البنك صحيحة وحجة قاطعة وملزمة وأنه لا يحق له الطعن بها أو الاعتراض عليها لأي سبب من الأسباب، كما أن أية شهادة أو كشف حساب يصدر بتوقيع أي موظف مخول بالتوقيع نيابة عن البنك وأي كشف يستخرج من قيود البنك يعتبر حجة نهائية وقاطعة تجاه العميل بالنسبة لصحته في أية إجراءات قضائية وأن العميل يتنازل تنازلاً مطلقاً لا رجعة عنه عن أي حق يجيز له طلب تدقيق حسابات وقيود البنك من قبل أي محكمة أو شخص أو إبراز دفاتره أو قيوده للمحكمة.
- ١٢-٢. من المتفق عليه بموجب هذا العقد بأن للبنك /إدارته/ /مثليه الحق بالمطالبة /بإجراء أي تعديل /تصحيح/تغيير/في كشف /كشفوف الحساب و/أو على أي من قيود البنك و/أو اكتشاف أي خطأ/أخطاء خلل /عطل/عيب في جهاز/أجهزة/برنامج/برامج الحاسوب و/أو أي جهاز/أجهزة البنك الإلكترونية وغير ذلك لا تنفيق وواقع الحساب /القيود بدون أن يتحمل كل من البنك /إدارته/ /مثله أية مسؤولية واقعية و/أو قانونية و/أو مصرفية و/أو محاسبية من أي نوع كان تنشأ/قد تنشأ بهذا الخصوص .
- ١٢-٣. على الرغم مما جاء في البند (١٢-١) أعلاه يرسل البنك كشف الحساب بصورة دورية إلى عنوان العميل المبين في نموذج طلب فتح الحساب هذا ويتعهد العميل بإشعار البنك خطياً عن أي اعتراضات قد تكون له عليه وذلك خلال خمسة عشر يوم من تاريخ إرسال الكشف وبخلاف ذلك يعتبر العميل مقراً بصحة الحساب .
- ١٢-٤. وفي جميع الأحوال يحق للبنك إتلاف جميع الإشعارات والكشوف التي لا يستلمها العميل بعد مدة لا تتعدى السنة من تاريخ إصدارها بحد أقصى ودون أي مسؤولية على البنك .

١٣. الحسابات المشتركة :

- في حالة فتح الحساب باسم أكثر من شخص واحد فإن هذا الحساب يخضع للشروط والأحكام العامة التالية:
- ١٣-١. أي رصيد يودع الآن أو سيودع فيما بعد في الحساب يعتبر ويبقى ملكاً لأصحاب الحساب مشتركين بصفتهم أصحاب حساب مشترك (العميل). ويعتبر جميع هؤلاء الأشخاص ملزمين بالإنفراد وبالتكافل والتضامن فيما بينهم عن كافة عمليات الحساب التي يقوم بها أي منهم.
 - ١٣-٢. لا يجوز فتح الحساب المشترك إذا لم يكون جميع الأشخاص (أصحاب الحساب) الذين يسمون (بالعميل). قد بلغوا السن القانوني ويجب أن تتوفر الأهلية المعتبرة شرعاً بجميع الأشخاص أصحاب الحساب اللذين يسمون (بالعميل) وأن يقوموا جميعهم بالتوقيع على طلب فتح الحساب وفقاً لنماذج البنك.
 - ١٣-٣. إذا تلقى البنك تعليمات متناقضة و/أو متضاربة منهم، فله أن يوقف تنفيذ هذه الطلبات و/أو التعليمات عند ورودها حين قيامهم مجتمعين بالتوقيع عليها.
 - ١٣-٤. من المتفق عليه أن هذا الحساب المشترك هو حساب دائن وأنه لا يحق السحب منه أكثر من الرصيد، غير أنه في حال أصبح هذا الحساب مديناً لأي سبب كان، فيعتبر الرصيد المدين دينا على كل من أصحاب الحساب المشترك بالإنفراد ومسئولين بالتكافل والتضامن ومستحق الأداء والدفع فوراً مع الفوائد والعمولات المحددة من قبل البنك.
 - ١٣-٥. وإذا استحق للبنك أي مبلغ على أي منهم، يفوض أصحاب الحساب البنك تفويضاً غير قابل للرجوع لتعلق حق البنك به، بإجراء في أي وقت كان المقاصة و/أو الدمج بين هذا الحساب المشترك وسائر الحسابات المفتوحة ليرى البنك والتي ستفتح فيما بعد باسم أي منهم بأي عملة كانت.
 - ١٣-٦. وللبنك أن يجري كل تحويل من عملة إلى أخرى و/أو من حساب إلى آخر وفقاً لما يراه مناسباً وبالأسعار والمعدلات المعتمدة لديه بتاريخ التحويل.
 - ١٣-٧. إن القيود العائدة للحساب كما هي واردة في سجلات البنك وكذلك المستندات التي لديه تعتبر حجة تجاه كل من أصحاب الحساب وكذلك تجاه دائيهم وورثتهم، كما وتعتبر قيود البنك صحيحة وملزمة حسب الأصول.
 - ١٣-٨. يتخذ أصحاب الحساب المشترك الموقعين أدناه موطناً مختاراً لهم ولكل منهم على أي من العناوين المسجلة لدى البنك بحيث تعتبر أي مرسلة و/أو إشعار و/أو إخطار و/أو إنذار و/أو ورقة و/أو معاملة بمجرد إرسالها على هذا العنوان بمثابة تليغ قانوني لهم جميعاً.
 - ١٣-٩. يجوز للبنك بمحض اختياره وفي حالة عدم وجود تعليمات خلافاً لذلك، أن يودع في الحساب أية أموال تخصه أو في ظاهرها تخص، أي من أصحاب الحساب (بما في ذلك حصيلة أي قروض و/أو خصميات يمكن أن تجرى حسابهم أو لحساب أي منهم). والتي تكون في حوزة البنك في أي وقت من الأوقات.
 - ١٣-١٠. يفوض ويخول كل من أصحاب الحساب الأخر بعضهم البعض حق التطهير للإيداع والإيداع في الحساب جميع وأي من الشيكات أو الكمبيالات أو الصكوك الأخرى المتعلقة بدفع الأموال المستحقة أو التي تكون بظاهاها مطلوبة لأصحاب الحساب أو لأي منهم، وفي حالة استلام البنك أي صك /صكوك غير مظهره كما ذكر آنفاً، فإن البنك يكون مفوضاً بتطهيرها وقبدها للحساب .
 - ١٣-١١. يخضع الرصيد الدائن للتوفر(المتحقق) في الحساب كلياً أو جزئياً وفي أي وقت من الأوقات، للسحب أو التحويل أو أي تصرف آخر من قبل أصحاب الحساب أو أي واحد منهم أو من قبل وكيل أي منهم أو مثله القانوني، بما في ذلك السحوبات التي تكون لصالح موقعها، وذلك دون حمل البنك أية مسؤولية أو التزام مهما كان نوعه من جراء استعمال أو التصرف بتلك الأموال التي تم سحبها أو تم التصرف بتلك الأموال التي سحبها أو تم صرفها أو تحويلها بشكل آخر.
 - ١٣-١٢. في حالة وفاة أصحاب الحساب أو أي منهم، للبنك أن يستمر من وقت لآخر في العمل بموجب السلطة والتفويض الممنوحين له بموجب هذه الشروط والأحكام العامة حين استلامه إشعاراً خطياً من أو نيابة عن احد أصحاب الحساب بالوفاة، ولدى استلام البنك مثل هذا الإشعار الخطي، يصبح رصيد الحساب الدائن ملوكاً بالمنافسة للشريك /الشركاء الباقي/الباقيين على قيد الحياة بالتساوي فيما بينهم وبين ورثة الشريك المتوفى، ويكون البنك مفوضاً بالتصرف بالرصيد على هذا الأساس ويشترط على كل حال، بان لا يعتبر البنك مسئولاً بأي شكل من الأشكال عن أية سحوبات أو حوالات أو تصرفات، مهما كان نوعها، أجريت على الحساب بصورة مشروعة وبموجب هذه الشروط فيما بين تاريخ الوفاة، وتاريخ استلام البنك للإشعار الخطي المذكور أعلاه.
 - ١٣-١٣. يحق للبنك، في أي وقت من الأوقات وبمحض اختياره ودون إرسال أي إشعار عدلي أو خلاف ذلك لأي من أصحاب الحساب، أن يتمسك بحقه / حقوقه من رصيد الحساب بالتقديم على سائر الدائنين وان يخصص هذا الرصيد أو أي جزء منه لتسديد أي مبالغ مستحقة أو غير مستحقة تكون حينئذ مطلوبة للبنك من أصحاب الحساب أو أي منهم، وان يجري التقاص بين قيمة الأرصدة المطلوبة له وقيمة مقابلة من رصيد الحساب.
 - ١٣-١٤. لا يجوز تعديل أو تغيير أو تبديل أي من هذه الأحكام أو التنازل عن أي منها دون موافقة البنك الخطية المسبقة وذلك فقط بالقدر الذي يقرره البنك بمحض اختياره.

١٤. فتح حسابات بالعملة الأجنبية :

إذا كان الحساب مفتوح بعملة أجنبية عندئذ:

أية وديعة في الحساب. حيث من المفهوم والمتفق عليه أن البنك يقبل الودائع بعملمة الحساب فقط إذا رأى أن هناك حاجة إليها أو كان مقدوره استيعابها.

٤-١٤. يدفع هذا الحساب فقط لدى بنك القاهرة عمان وفي مكان الحساب ويخضع للقوانين والأحكام السائدة في فلسطين، هذا وتخضع الحسابات بالعملة الأجنبية للمتطلبات النقدية المفروضة على بنك القاهرة عمان من سلطات النقد المختصة. لذلك فإن أية إجراءات تُخذ من قبل سلطات النقد المختصة بخصوص سحب بنك القاهرة عمان لاحتياطه الإيجاري يجيز للبنك تطبيقها بالتالي على السحوبات من الحساب

١٥. الحسابات الجارية:

١-١٥. يشترط أن يكون الحساب دائناً وكافياً لمقابلة كافة السحوبات عليه في جميع الأوقات.
٢-١٥. يكون السحب من الحساب بموجب شيكات أو أوامر دفع أو طلبات تحويل أو كتب خطية مستوفية لكافة الشروط المطلوبة قانونياً وموقع حسب بطاقات نماذج التوقيع المحفوظة لدى البنك أو التعليمات المبلغة إليه حسب الأصول لهذا الغرض وتعتبر تلك النماذج قانونية معتمدة لجميع العمليات العائدة للحساب.

٣-١٥. بناء على تسليم البنك للعميل دفتر شيكات بناء على طلبه، فإن العميل يتعهد أن يبلغ البنك خطياً حال ضياع أو سرقة أو نقص أي ورقة من دفتر الشيكات المذكور كما ويتعهد بالحفاظ على دفتر الشيكات في مكان أمين للحيلولة دون احتمال ارتكاب فعل التزوير من قبل أي شخص.

٤-١٥. يتعهد العميل بأن لا يسحب أي شيك على حسابه إلا معبأ بالخبر وعلى أوراق الشيكات المسلمة له من قبل البنك وبخلاف ذلك فإنه يكون للبنك مطلق الصلاحية برفض دفع قيمة أي شيك / شيكات محررة على غير هذا الوجه وبدون أي مسؤولية من طرفه.

٥-١٥. على العميل أن يعيد للبنك جميع أوراق ودفاتر الشيكات غير المستعملة بتاريخ إقفال الحساب الجاري مع تحمل العميل كامل المسؤولية في حال عدم إعادتها للبنك.

٦-١٥. تعتبر جميع العمليات والمعاملات بين البنك والموقعين أدناه مهما كانت طبيعتها ولجميع الغايات جزءاً متكاملًا لا يتجزأ من الحساب الجاري كما وتخضع لشروطه.

٧-١٥. يحق للبنك عدم دفع فوائد على هذا الحساب وان العميل يتنازل عن المطالبة بأية فائدة عن المبالغ المودعة في الحساب وفي حالة سماح البنك للعميل بكشف الحساب الجاري للمدى والمدة التي يقدرهما البنك بمطلق اختياره، فإن العميل يوافق على احتساب فائدة وعمولة على هذا السحب على المكشوف بواقع سعر الحد الأعلى السنوي الذي تسمح به تعليمات سلطات النقد المختصة من حين لآخر، كما تضاف الفائدة والعمولة على المبلغ الأصلي في نهاية كل شهر وتصبح جزءاً لا يتجزأ من مديونية العميل للبنك.

٨-١٥. جميع أوامر الدفع وعمليات تحويل / تبديل العملة وبيع وشراء الأسهم المالية والسندات وأسهم الشركات في فلسطين أو في أي مكان آخر وأي عمليات أو معاملات يتولاها البنك لحساب العميل تكون على مسؤولية ونفقة العميل.

٩-١٥. لا يقبل البنك أوامر وقف الدفع إلا إذا تم ذلك بالتوقيع على النموذج المعتمد من قبل البنك والخاص "بأمر إيقاف صرف شيك" و/أو بأمر وقف الدفع.

١٠-١٥. وفيما يتعلق بفتح حساب جاري بالعملة الأجنبية فإنه يحق للبنك ومحض اختياره أن يقبل دفع شيكات مسحوبة عليه من قبل العميل بعملة غير العملة المفتوح بها الحساب وبهذه الحالة يمكنه قيد ما يعادل قيمة مثل ذلك الشيك أو الشيكات وعلى سعر التحويل المعتمد للشيكات كما هو بتاريخ الدفع على حساب العميل من أصل قيمة الشيك، هذا ومن المتفق عليه بأن العميل يتحمل كامل مخاطر تذبذب أسعار العملة والفروق التي قد تنشأ عن اختلاف سعر الصرف السائد بتاريخ السحب عن ذلك السائد بتاريخ الدفع الفعلي لقيمة كل شيك وان البنك لا يتحمل أي مسؤولية مهما كانت عن خسارة قد تلحق بالعميل.

١١-١٥. كما سيتم إدراج اسم العميل على قائمة العملاء المعاد لهم شيكات لدى سلطة النقد لكل من أعيد له عدد من الشيكات يتم تحديده بناءً على تعليمات سلطة النقد المختصة لعدم وجود رصيد و/أو كفايته و/أو أي سبب من أسباب إعادة المعتمدة قانوناً.

١٦. حسابات الوديعة لأجل:

١-١٦. يكون للبنك الحق المطلق والصلاحيّة الكاملة وفي أي وقت من الأوقات أن يرفض الإيداع في الحساب و/أو أن يحدد المبلغ المسموح بإيداعه في الحساب و/أو أن يعيد أية وديعة أو أي جزء منها.

٢-١٦. إن الإيداعات التي يتم إضافتها خلال مدة ربط الوديعة يتم الاحتفاظ بها في حساب غير خاضع للفائدة ويتم إضافتها فعلاً إلى حساب الوديعة بتاريخ استحقاق الوديعة.

٣-١٦. لا يجوز وخلال مدة ربط الوديعة سحب أي مبلغ من الحساب وان العميل مع ذلك يدرك ويوافق على أنه إذا سمح البنك بالسحب من الحساب فإن ذلك يكون بمحض اختيار البنك ووفقاً للشروط والأحكام الموضوعة من قبله، وان العميل في هذه الحالة يتحمل أية تكاليف قد تترتب على ذلك، كما أنه يوافق على ما يلي:

١-٣-١٦. إن أي عملية سحب من الحساب لا يكون مسموحاً بها إلا في حال استلام البنك في مكان عمله إشعاراً خطياً من قبل العميل بهذا الخصوص قبل تاريخ استحقاق الوديعة بثلاثة أيام عمل على الأقل.

٢-٣-١٦. إن تقدم العميل بطلب لسحب أي مبلغ خلال مدة ربط الوديعة يترتب عليه عدم احتساب فوائد على المبلغ المسحوب من الوديعة وذلك من تاريخ سحب المبلغ (كسر الوديعة) وحتى تاريخ استحقاق الوديعة، بالإضافة إلى احتساب غرامة كسر الوديعة على العميل والتي يقوم البنك باحتسابها على المبلغ المسحوب قبل موعد استحقاق الوديعة حسب التعليمات النافذة.

٣-٣-١٦. يفوض العميل البنك بإعادة ربط الرصيد المتبقي بالحساب بنفس سعر الفائدة على الوديعة الأصلية المتفق عليها قبل عملية الكسر، وللمدة المتبقية من عمر الوديعة الأصلية الموافق على كسرها.

٤-٣-١٦. كما أن العميل يفوض البنك بتسييل كامل مبلغ الوديعة إلى الحساب الجاري/التوفير الخاص بالعميل في حال أن طلب الكسر الجزئي سيؤدي إلى انخفاض المبلغ المتبقي للإستثمار في حساب الوديعة عن الحد الأدنى المسموح به (كسر كلي للوديعة) حسب سياسات البنك وتعليمات سلطة النقد الفلسطينية.

٥-٣-١٦. في الحالة التي يتم فيها فتح الحساب بالعملة الأجنبية، فإنه لا يسمح بالسحب النقدي بالعملة الأجنبية من الحساب، ويكفر البنك غير ملزماً في أي وقت من الأوقات أن يدفع للعميل رصيد الحساب أو أي جزء منه (بما في ذلك الفائدة المترتبة عليه) نقد بالعملة الأجنبية، وعلى كل حال فإذا ما قرر البنك محض اختياره بناء على طلب العميل أن يسمح بالسحب النقدي بالعملة الأجنبية من الحساب، فإن العميل يتعهد تعهداً مطلقاً بدفع بدل خدمة مقابل ذلك بالمعدل الذي يحدده البنك بمحض اختياره خاضعاً لتعليمات سلطات النقد المختصة. هذا وان العميل يدرك بأنه يتوجب عليه دفع نفقات التحويل ورسوم الطوابع وبدل الخدمات وأي رسوم أخرى مهما كان نوعها ما دامت متعلقة بالسحب النقدي بالعملة الأجنبية من الحساب وذلك فوراً وبناء على أول مطالبة من قبل البنك.

٤-١٦. يحق للبنك تعديل أسعار الفوائد من وقت لآخر وذلك بحسب الأسعار السائدة ووفق تعليمات سلطة النقد المختصة أو وفق ما يقرره البنك

١٧. حسابات لأجل إشعار:

١-١٧. يتم احتساب الفائدة على أساس الرصيد المتحقق وتقيد في الحساب في نهاية كل شهر على أن لا يقل رصيد الحساب عن المبلغ المتفق عليه بين البنك والعميل من حين لآخر.

٢-١٧. يخضع السحب من الحساب إلى استلام البنك إشعاراً خطياً موقع من العميل قبل يومي عمل على الأقل من تاريخ السحب على أن يستمر هذا الشرط على جميع الحالات التي يتم بموجبها السحب من هذا الحساب.

- ١٧-٣. لا يجوز السحب من الحساب بموجب شيكات و أي صكوك أخرى مسحوبة على البنك .
- ١٧-٤. لغايات إجراء السحوبات النقدية لرصيد الحساب/أي جزء منه يعتمد نموذج السحب الخاص بذلك والمعد من قبل البنك ويتم توقيعه من قبل العميل أمام موظف البنك المختص حسب الأصول.
- ١٧-٥. يحق للعميل أن يفوض أي شخص بالسحب من الحساب بموجب :
- ١٧-٥-١. تفويض منظم لدى كاتب العدل حسب الأصول.
- ١٧-٥-٢. التفويض الداخلي المعتمد لدى البنك والموقع أمام الموظف المختص.
- ١٧-٥-٣. تفويض/أمر دفع خطي موقع من العميل ومطابق لنموذج توقيعه المحفوظ لدى البنك، على أن للبنك الحق برفض أي منها دون الحاجة لإبداء أسباب ودون أن يتحمل أي مسؤولية مهما كانت نتيجة ذلك.
- ١٧-٦. يحق للبنك تعديل أسعار الفوائد من وقت لآخر وذلك بحسب الأسعار السائدة وفق تعليمات سلطة النقد المختصة أو وفق ما يقرره البنك.
- ١٧-٧. لا يجوز كشف الحساب في أي وقت وبأي حال من الأحوال.

١٨. حسابات التوفير:

- ١٨-١. تستحق الفائدة على أساس أدنى رصيد متوفر بالحساب خلال الشهر وعن كل شهر وفقا لما يقرره البنك من وقت لآخر ويتم دفع الفائدة بقيدتها للحساب مرتين في السنة وذلك في نهاية كل من شهري حزيران وكانون أول من كل عام.
- ١٨-٢. لا يجوز السحب من الحساب بموجب شيكات أو أية صكوك أخرى أو أوامر دفع ماثلة وان إجراء السحوبات النقدية لرصيد الحساب أو لأي جزء منه يتطلب حضور العميل شخصيا إلى البنك والتوقيع على نموذج السحب الخاص بذلك إلا أنه وفي حال تعذر الحضور شخصيا إلى البنك فإنه يحق للعميل أن يفوض أي شخص بالسحب من الحساب بموجب:
- ١٨-٢-١. تفويض خطي داخلي موقع حسب الأصول أمام موظف البنك من قبل العميل ومطابق لنموذج توقيع العميل المحفوظ لدى البنك.
- ١٨-٢-٢. تفويض منظم لدى كاتب العدل حسب الأصول.
- ١٨-٣. جميع أوامر الدفع وعمليات تحويل /تبديل العملة وبيع وشراء الأسهم المالية والسندات وأسهم الشركات في فلسطين أو في أي مكان آخر وأية عمليات أو معاملات يتولاها البنك لحساب الموقعين أدناه تكون على مسؤولية ونفقة العميل .
- ١٨-٤. يحق للبنك تعديل أسعار الفوائد من وقت لآخر وذلك بحسب الأسعار السائدة وفق تعليمات سلطة النقد المختصة أو وفق ما يقرره البنك .

١٩. حسابات القصر :

- ١٩-١. لا يجوز فتح حساب باسم أو لمنفعة القاصر إلا في الحالات التالية:
- ١٩-١-١. الحساب باسم القاصر: ينحصر فتح الحساب باسم القاصر من قبل الولي أو الوصي الشرعي في حالة وجود وصاية من المحكمة الشرعية، وتكون صلاحية التصرف بالحساب من قبل الوصي المعين من قبل المحكمة الشرعية مقيدة وفق حجة الوصاية، بحيث يكون القاصر صاحب الحق بالتصرف في الحساب بعد بلوغه سن الرشد (السن القانونية).
- ١٩-١-٢. الحساب لمنفعة أو مصلحة القاصر: يجوز فتح حساب لمنفعة أو مصلحة القاصر من قبل الأب أو الأم أو أي شخص آخر له مصلحة مباشرة مع القاصر. في هذه الحالة يتم ذكر اسم القاصر صراحة في ملف فتح الحساب.
- ١٩-٢. ينحصر شكل الحسابات المفتوحة باسم القاصر من قبل الوصي وفق قرار المحكمة الشرعية المختصة، وفي حال لم ينص القرار على ذلك فإنه يجوز للوصي فتح الحساب بالشكل الذي يرغبه الوصي شريطة عدم التصرف فيه إلا وفق ما يقرره المحكمة المختصة.
- ١٩-٣. يجوز للأب أو الأم فتح حساب للقاصر أو لمنفعته أو لمصلحته على شكل حساب جاري أو توفير أو لأجل.
- ١٩-٤. يكون الأب أو الأم أو الشخص الذي يرغب بفتح حساب باسمه لمنفعة أو لمصلحة القاصر مسؤولاً عن إدارة الحساب ومفوضاً بالتوقيع عنه طالما أن القاصر المنتفع دون السن القانونية.
- ١٩-٥. لا يجوز للوصي التصرف بأي حساب مفتوح لمنفعة أو لمصلحة القاصر أو المحجور عليه إلا إذا حصل على إذن بذلك من قبل المحكمة المختصة.
- ١٩-٦. يحظر منح الأب أو الأم أو الشخص الذي قام بفتح حساب لمنفعة أو لمصلحة القاصر أية دفاتر شيكات أو تسهيلات مصرفية، في حين يجوز منحهم بطاقة صراف آلي أو خدمات مصرفية الكترونية (E-Banking) على الحساب المفتوح لمنفعة أو مصلحة القاصر شريطة إلغاء تلك البطاقات والخدمات المصرفية الالكترونية عند بلوغ القاصر السن القانونية.
- ١٩-٧. يحظر منح الوصي الذي قام بفتح حساب بوصاية القاصر أية دفاتر شيكات أو تسهيلات مصرفية أو بطاقة صراف آلي أو خدمات مصرفية الكترونية (E-Banking) على الحساب المفتوح بموجب حجة الوصاية.
- ١٩-٨. يحظر وضع أرصدة الحسابات المفتوحة باسم القاصر تأميناً أو ضماناً لأية تسهيلات أو قروض، ويسري هذا الحظر على الحسابات المفتوحة باسم القاصر سواءً بالولاية أو الوصاية.
- ١٩-٩. لا يجوز إيقاع الحجز التحفظي أو التنفيذي على الحساب / رصيد الحساب المفتوح باسم القاصر أو لمنفعته وذلك للدين المستحق للغير في ذمة الوصي / الولي / فاع الحساب لمنفعة القاصر. كما لا يجوز إيقاع الحجز التحفظي أو التنفيذي على أي من الحسابات المشار إليها لمصلحة الوصي أو الولي أو فاع الحساب لمنفعة القاصر إلا بقرار صادر عن المحكمة المختصة.
- ١٩-١٠. لا يقبل البنك فتح حسابات مشتركة بأسماء القصر سواء كان هذا الحساب مفتوحاً بولاية / وصاية كما لا يقبل البنك فتح حساب واحد لمنفعة أكثر من قاصر.
- ١٩-١١. تنتهي مسؤولية فاع الحساب لمنفعة القاصر، الولي، الوصي بنفس يوم بلوغ القاصر سن الرشد ويتم تسوية الوضع القانوني للحساب بإغلاق الحساب وقيام القاصر بفتح حساب جديد باسمه و تحويل أرصدة الحساب القديم للحساب الجديد أو سحب الرصيد أو التصرف بالشكل الذي يراه مناسباً.
- ١٩-١٢. إن جميع معاملات السحب ولحين بلوغ القاصر سن الرشد يجب أن يجريها الولي أو الوصي أو الشخص الذي فتح الحساب لمنفعة القاصر، كما يتعهد الولي / الوصي / فاع الحساب لمنفعة القاصر بتعويض البنك عن جميع الخسائر والنفقات مهما كانت والتي قد يتكبدها البنك جراء أي مطالبات أو ادعاءات أو دعاوى يقيمها في أي وقت من الأوقات هؤلاء القصر أو الغير فيما يتعلق بهذا الحساب.
- ١٩-١٣. في حال وفاة الشخص الذي فتح الحساب لمنفعة القاصر أو بوفاته ولبه (إذا كان الحساب مفتوحاً بولاية) أو وصيه (إذا كان الحساب مفتوحاً بوصاية) فلا يعتبر رصيد أي من الحسابات المذكورة جزءاً من تركته التوفى. ويعتبر رصيد الحساب في هذه الحالة ملكاً للقاصر في حال وفاة القاصر وسواء كان الحساب مفتوحاً لمنفعة القاصر أو بولاية أو بوصاية فإن رصيد الحساب يؤول للورثة الشرعيين وفقاً لحجة حصر آرت القاصر.
- ١٩-١٤. لا يقبل البنك قيام الولي أو الوصي الشرعي بتوكيل غيره بإدارة الحساب إلا بموجب وكالة صادرة عن المحكمة الشرعية المختصة. (ولا يقبل سند التفويض الداخلي). وفي هذه الحالة تنحصر صلاحيات الوكيل في التصرف في حساب القاصر في الحدود الممنوحة من الموكل الولي (الأب، الجد بموجب حجة ولاية) أو الوصي بموجب حجة وصاية.
- ١٩-١٥. باستثناء الشخص الذي فتح الحساب لمنفعة القاصر فلا يحق لأي شخص التصرف في الحساب المفتوح لمنفعة القاصر ما لم يكن هذا الشخص مفوضاً من قبل فاع الحساب بموجب وكالة عامة أو خاصة منظمه لدى كاتب العدل المختص (أو تفويض البنك الداخلي) أو بموجب حجة ولاية/حجة وصاية في حال وفاة الشخص الذي فتح الحساب لمنفعة القاصر.
- ١٩-١٦. يتنازل العميل فاع الحساب لمنفعة القاصر عن حقه في الحساب تنازلاً مطلقاً لا رجعة فيه عند بلوغ القاصر السن القانوني، و يفوض فاع الحساب لمنفعة القاصر البنك بتحويل رصيد الحساب لأسم القاصر مباشرة عند بلوغ الأخير السن القانوني تلقائياً وبحيث يقوم البنك بناءاً على طلب القاصر الذي بلغ سن الرشد، إما بتسليمه المبلغ نقداً أو بفتح حساب جديد باسمه لدى البنك لإيداع المبالغ المحولة من الحساب السابق فيه.

٢٠. تفويض بالاستعلام والتصريح والإفصاح:

- يوافق العميل موافقة مطلقة بموجب توقيعه على هذه الشروط والأحكام على الإفصاح عن أية معلومات تتعلق بحسابه/ حساباته وفقا لما يراه البنك من وقت إلى آخر سواء محليا أو في الخارج وذلك على النحو الآتي:
- ١- الإفصاح عن المعلومات والوثائق المقدمة من قبلنا في طلب فتح الحساب وأي بيانات أخرى ذات علاقة بالحساب/ الحسابات والتي تطلبها سلطة النقد وموظفيها للقيام بمهامها/ مهامهم الرقابية المنصوص عليها في قانون المصارف وقانون سلطة النقد والتعليمات والأنظمة والقرارات ذات العلاقة.
 - ٢- الإفصاح المحدد عن المعلومات بموجب أحكام قانون مكافحة غسل الأموال والتشريعات الأخرى ذات العلاقة.
 - ٣- الإفصاح اللازم لأداء الواجبات القانونية المحددة للمدقق الخارجي بموجب القانون.
 - ٤- الإفصاح عن أي معلومات تتعلق بصفتي/ بصفتنا الشخصية بقصد التعرف على البيانات الضرورية لتحديد مدى سلامة منح التسهيلات وفقا لمتطلبات مكتب المعلومات الائتمانية وأية أنظمة أخرى تديرها أو تشرف عليها سلطة النقد.
 - ٥- الإفصاح عن بعض أو كافة المعلومات المتعلقة بتعاملاتي / تعاملاتنا مع البنك لتوفير الأدلة القضائية في الإدعاء القائم بيني/ بيننا وبين البنك حول هذه التعاملات.
 - ٦- الإفصاح عن المعلومات التي تتعلق بالعمل لمؤسسة ضمان الودائع والمؤسسات ذات العلاقة والمرتبطة بمهامها وفقا لتعليمات تديرها سلطة النقد.
 - ٧- كما أن للبنك الحق بتبادل المعلومات والإفصاح مع الجهات ذات العلاقة في سلطة النقد الفلسطينية وكافة دوائرها وأي جهة رقابية أخرى مخولة وفقا لأحكام القانون.

٢١. عنوان العميل:

يكون عنوان العميل المختار لغايات تبليغ أي إشعار/ إخطار أو كشف حساب أو خطاب أو خلافه حسب العنوان المبين في نموذج طلب فتح حساب، ويلتزم العميل بإبلاغ البنك عن أي تعديل يطرأ عليه، ويقوم البنك بالإعلان للجمهور في حال إجراء أي تعديل على الشروط والأحكام العامة لفتح الحسابات في جميع مقرات فروع/ مكاتب البنك المختلفة.

٢٢. الاحتفاظ بالبريد :

يمكن للعميل أن يفوض البنك بتوقيعه بالمساحة المخصصة لذلك في طلب فتح الحساب الاحتفاظ بكافة الإشعارات والمراسلات المتعلقة بالحساب أو بعمليات تم إجراؤها معه، وعليه يحتفظ البنك بجميع الإشعارات والمراسلات حين حضور العميل لاستلامها (أو في حالة الحساب المشترك باستلامها من أي واحد من العملاء) لفترة أقصاها (١٢) شهرا قبل إرسالها للعميل، وفي حالة إعادة هكذا بريد بعد إرساله للعميل فإن البنك مخول بالتخلص منه.

ويمكن للعميل أن يطلب من البنك بتوقيعه بالمساحة المخصصة في طلب فتح الحساب أن لا يرسل أي بريد إليه حتى بعد انتهاء فترة اثنا عشر شهرا وإذا طلب من البنك ذلك فإن البنك يكون مخولا بالتخلص من هكذا بريد بعد انتهاء تلك الفترة. لا يتحمل البنك أية مسؤولية نتيجة ضياع الإشعارات والمراسلات المحتفظ بها أو عن أي خسارة يتكبدها العميل نتيجة حفظها، وتعتبر جميع الإشعارات والمراسلات المحفوظة لدى البنك أنها قد أرسلت فعليا للعميل، ويعتبر تاريخ إصدار أية إشعارات أو مراسلات هو تاريخ إرسالها للعميل. كما أنه يحق للبنك أن يفرض رسم على العميل يغطي نفقات البنك في توفير هذه الخدمة.

٢٣. مكافحة غسل الأموال:

يفوض العميل البنك بموجب هذه الشروط والأحكام العامة لفتح الحسابات بأن يقوم باتخاذ أي إجراءات يراها مناسبة و/أو ضرورية لغايات تطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات المحلية والدولية الخاصة بمكافحة غسل الأموال، وبأي شكل كان بما فيها على سبيل المثال لا الحصر إغلاق أي حسابات مفتوحة للعميل ورفض أي حوالات و/أو طلبات وارده على حساباته و/أو معاملاته لدى البنك بإرادة البنك المنفردة ودون الحاجة لموافقة العميل ودون الحاجة لإشعاره بذلك، وبأن يحجز حالا و/أو في أي وقت لاحق أي مبلغ من أي حساب و/أو وديعة و/أو حوالة لدى البنك خاصة به وبأي عملة كانت دون أن يكون ملزما بأخذ موافقة العميل الخطية على ذلك ودون الحاجة لإعلامه بالأسباب الداعية لاتخاذ هذا الإجراء مسقطا حقه بالرجوع على البنك وعلى أعضاء مجلس الإدارة فيه ومفوضيه وإداريه بأي مطالبة أو ادعاء مهما كان سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة على أن يعتبر ما جاء في هذا التفويض نهائيا وقطعيا وغير قابل للرجوع و/أو النقض.

٢٤. القانون والاختصاص :

من المفهوم والمتفق عليه بأنه في حال وقوع نزاع و/أو خلاف بشأن هذه الشروط والأحكام العامة وبخصوص أي نوع من الحسابات يتم تطبيق القوانين السارية المعمول بها في فلسطين، وإن العميل / الكفيل يعطي للبنك حق الخيار المطلق بملاحقته أمام المحاكم الفلسطينية ودوائر التنفيذ فيها و/أو أمام أي محكمة و/أو دائرة مختصة داخل و/أو خارج فلسطين في حال وجود أموال منقولة أو غير منقولة للعميل / الكفيل سواء داخل فلسطين أو خارجها ولا يحق للعميل في تلك الحالة إثارة أي دفوع تتعلق بالصلاحيات التي يحددها البنك بإرادته المنفردة، كما لا يحق للعميل أن يطالب أو يقيم أي دعوى ضد البنك خارج فلسطين.

٢٥. الشروط والأحكام العامة :

حيث أن هذه الشروط والأحكام العامة مؤلفة من عدة صفحات، فإن توقيعا على أية صفحة منها يعتبر توقيعا على جميع الصفحات وعليه لا يجوز لنا الطعن بداعي عدم التوقيع عليها.

٢٦. يعفي العميل البنك من أي مسؤولية عن الأضرار والخسائر الناتجة عن القوة القاهرة و/أو العصيان و/أو الحرب و/أو ظروف الأمان و/أو فعل الطبيعة و/أو أي حوادث أخرى خارجة عن إرادته و/أو سيطرته و/أو عن إجراءات السلطات والجهات الأجنبية والمحلية.


٢٧. يوافق العميل على اشتراكه في أي سحبات يقوم بها البنك على كافة حساباته كما يوافق العميل على نشر صورته واسمه في كافة وسائل الإعلام المرئية والمسموعة في حالة فوز العميل بأي جائزة من جوائز البنك أيا كان مقدارها ونوعها دون الحاجة للحصول على موافقته المسبقة أو اللاحقة.

٢٨. بالرغم مما ورد في هذا العقد و/أو أي عقود أخرى موقعة بين العميل / كفلاءه والبنك سابقة لتاريخ توقيع هذا العقد أو معه وبدون حاجة إلى توثيق آخر للبنك وبأي وقت يشاء أن يحيل و/أو يحول حقوقه و/أو أي من حقوقه أو بعضها تجاه العميل لأي جهة كانت من الغير سواء مصرف و/أو خلافه و/أو لأكثر من جهة سواء بصورة فردية و/أو جماعية وسواء تابعة و/أو غير تابعة للبنك مع كافة التأمينات الشخصية أو العينية المؤمنة لها و/أو بعضها وبدون حاجة إلى موافقة العميل و/أو الكفيل أو إشعارهما بذلك ويفوض العميل / الكفيل / الكفلاء البنك بالإفصاح والكشف عن كافة الشروط والمعلومات والبيانات والدراسات التي حصل عليها وبدون أي مسؤولية على البنك ويقر العميل / الكفيل / الكفلاء بموافقتهم المسبقة على نفاذ الإحالة بمجرد انعقادها بين البنك والجهة المحالة لها وبصرف النظر عن علمهم و/أو عدم علمهم بها ويلتزم العميل / الكفيل / الكفلاء و/أو المحال له بكافة الواجبات والالتزامات والشروط المنصوص والمتفق عليها بين العميل والبنك كما لو كان المحال له طرفا أصليا في الاتفاقية منذ توقيعها وبحدود قيمة الإحالة و تابعها من فوائد وعمولات ومصاريف وغير ذلك هذا مع الالتزام التام بمتطلبات السرية المصرفية وفق قانون المصارف والتعليمات الصادرة بمقتضاه، وكذلك تعليمات السلطات الرقابية.

٢٩. بالرغم مما ورد في هذه الاتفاقية من أحكام فإن للبنك الحق في رفض/قبول أي مطالبة و/أو أوامر دفع و/أو تعليمات و/أو خاويل خطية دون أ
مسؤولية عليه ودون إبداء الأسباب ودون الحاجة لموافقة العميل ودون الحاجة لإشعاره بذلك .

من المفهوم للعميل أن هذه الشروط والأحكام محررة باللغتين العربية والإنجليزية وأن اللغة العربية هي لغة التعاقد لدى البنك ويوافق العميل موافقة
مطلقة بموجب توقيعه على هذه الشروط والأحكام بعدم حمل البنك لأي مسؤولية قد تنتج و/أو تترتب عليه من جراء الشروط والأحكام المحررة باللغ
الإنجليزية بحيث تتوافق ومتطلبات تعليمات سلطة النقد ذات العلاقة ويسقط العميل حقه بالاعتراض على ذلك مسبقاً. وقد تم التوقيع على ه

الشروط والأحكام بتاريخ ١٩ / ٩ / ٢٠١٢



الاسم: محمد ناصر محمد التوقيع:

الاسم: التوقيع:

الاسم: التوقيع:



بنك القاهرة عمان
CairoAmmanBank

شهادة مستخرجة من سجلات وقيود بنك القاهرة عمان

اسم العميل: علاء الدين اسامه يوسف العسكري المحترم من: طولكرم / الحي الجنوبي

نوع الحساب: طلب شيقل رقم الحساب: 20670025

تظهر سجلات وقيود بنك القاهرة عمان وكشوف الحساب المستخرجة بالاستناد إلى هذه السجلات والقيود أن السيد علاء الدين اسامه يوسف العسكري كان قد حصل من بنك القاهرة عمان على حساب طلب شيقل في الحساب رقم (20670025) والمفتوح لدى فرع طولكرم وان هذا الحساب قد اقل وفق الأصول والقانون وحسب الشروط التي فتح بموجبها، وانه قد ترصد للبنك في ذمة السيد علاء الدين اسامه يوسف العسكري المحترم نتيجة تعامله في الحساب أعلاه مبلغ (6357.31) (سنة الاف وثلاثمائة وسبعة وخمسون شيقل وواحد وثلاثون اغرة فقط لا غير) حتى تاريخ 2025/5/1 وان هذا المبلغ يمثل في الحقيفة والواقع مقدار الدين المترتب لبنك القاهرة عمان في ذمة السيد علاء الدين اسامه يوسف العسكري وان كشف الحساب المرفق والمستخرج من قيود وحسابات البنك يظهر على وجه الدقة مقدار الدين المذكور والمستحق للبنك في ذمة السيد علاء الدين اسامه يوسف العسكري حتى تاريخه وان هذا الدين لا زال قائما ولم يتم تسديده أو تسديد أي جزء منه.

صدر تحت ختم وتوقيع بنك القاهرة عمان في 2025/5/1.

فرع طولكرم
Tulkarem Branch
806-B
بنك القاهرة عمان
CairoAmmanBank

www.cab.ps

فرع طولكرم - ص.ب 110 طولكرم - فلسطين . ترميز بريدي طولكرم P 3041369 - هاتف 970 9 2688145/2 فاكس 970 9 2672773
Tulkarem Branch - P.O. Box 110 Tulkarem - Palestine , Postal Code Tulkarem P 3041369 Telephone +970 9 2688145/2 Facsimile +970 9 2672773



بنك القاهرة عمان
CairoAmmanBank

التاريخ: 2025/5/1

الإشارة: /

حضرة السيد علاء الدين اسامه يوسف العسكري المحترم

العنوان: طولكرم / الحي الجنوبي

تحية طيبة،،

بالإشارة إلى رصيد حسابكم لدينا والمكشوف بمبلغ (6357.31) ستة الاف وثلاثمائة وسبعة وخمسون شيقل وواحد وثلاثون اغورة فقط لا غير) والذي يحمل الرقم (20670025) والمفتوح لدى فرع طولكرم نود أن نعلمكم ونظرا لعدم قيامكم بتسديد ما هو مطلوب منكم وبالرغم من مطالبتنا المتكررة لكم ، فقد قمنا بإغلاق حسابكم حسب الأصول والقانون وقد بلغ بموجبه المبلغ المطلوب منكم حتى تاريخه مبلغ وقدره (6357.31) ستة الاف وثلاثمائة وسبعة وخمسون شيقل وواحد وثلاثون اغورة فقط لا غير) لذا فإننا نطلب إليكم أن تقوموا بدفع المبلغ المذكور أعلاه مباشرة ، وبخلاف ذلك فإننا سنضطر لاتخاذ الإجراءات القانونية لمطالبتكم بالمبلغ المذكور أعلاه ، بالإضافة إلى الفوائد والرسوم والمصاريف.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

شركة طولكرم
بنك القاهرة عمان
8043



بنك القاهرة عمان
CairoAmmanBank

www.cab.ps

فرع طولكرم - ص.ب 110 طولكرم - فلسطين . ترميز بريدي طولكرم P 3041369 - هاتف 970 9 2688145/2 فاكس 970 9 2672773
Tulkarem Branch - P.O. Box 110 Tulkarem - Palestine , Postal Code Tulkarem P 3041369 Telephone +970 9 2688145/2 Facsimile +970 9 2672773

Results 1 - 1 of 1

Transaction List - Internal Use

Account : فرع طولكرم Tulkarem Branch
Customer : 660000934388 ALAAELDEEN OSAMA ALASKARI
Currency : 20670025 علاء الدين اسامه يوسف العسكري
Account Type: حساب طلب قضايا
ILS

Post date	Description	Reference	Value Date	Amount	Accum Balance
30 APR 25	فائدة مدينة	660000934388-2025043	01 MAY 25	-109.34	-6,357.31

فرع طولكرم
Tulkarem Branch
806-B



بنك القاهرة عمان
Cairo Amman Bank

2025

السجل
18-12-2
تسجيل

الملاحظات	البيان	الترقيم
	لائحة دعوى مع حافظة مستندات	الصفحة (1 حتى 3)
	وكالة عامة وشهادة تسجيل ووكالة خاصة	الصفحة (4-6)
	طلب فتح حساب	الصفحة (7-10)
	شروط واحكام عامة لفتح الحساب	الصفحة (11-16)
	طلب اصدار بطاقة الفيذا الائتمانية	الصفحة (17-20)
	شهادة مستخرجة من سجلات البنك	الصفحة 21
	كتاب اغلاق حساب	الصفحة 22
	شهادة مستخرجة من سجلات البنك	الصفحة 23
	كتاب اغلاق حساب	الصفحة (24-26)
	صورة هوية	الصفحة 27

الوزارة : مجلس القضاء الاعلى

المحكمة : محكمة بداية بيت لحم

رقم : 2500050046789



دولة فلسطين

وزارة المالية

الإدارة العامة للحسابات -

دائرة حسابات الإيرادات

نسخة

سند قبض

النوع : رسوم محاكم

السجل : حقوق		المحكمة : محكمة صلح بيت لحم	
إسم الدافع		شركة بنك القاهرة عمان	
رقم الهوية		562800078	
المبلغ	30.00	العملة دينار اردني	سعر الصرف 4.58
المبلغ بالشيقل	137.50		
المبلغ بالحروف	منة و سبعة و ثلاثون شيقل و خمسون أغورة		



تاريخ القبض : 2025-12-18 09:08

أمين الصندوق : عبد الحميد عمر عدوي

التوقيع :

